

في ركني الطواف
الذي في ركني مكة
على ما ورد في
الكتاب

كذلك ثم ان شاء نفر الى مكة ولد ذلك قبل
طلوع فجر اليوم الرابع لا بعد حتى يرمى وان
شاء اقام فرمى كما تقدم وهو واجب وان
رمى فيه قبل الزوال جاز خلا فالهما واجاز
الرمي رابكا وراجل افضل في غير حرم العتبة
وبليت لبالي الرمي يمتى وكذا تقدم بقل الى
مكة قبل نحر فاذا انصرف الى مكة نزل بالمحصب
ووساعة فاذا اراد الطعن عنها طاف
للصد سبعين سوطا بلا ميل ولا حصى
وهو واجب الا على القيمة بمكة ثم يتوقى من
زعره ويشرب ثم ياتي الباب ويقبل
العبئة ويضع صدره ويطئه وخطه الايمن
على المنبر بين الباب والحجر الاسود
بالاستار ساعة ويدعو مجتهدا ويكفي ويح
المهقر حتى يخرج من المسجد **فصل**
ان لم يدخل الحرم مكة وتوجه الى عرفات
وقف بها سقط عنه طواف القدوم

هذا الحديث يدل على ان طواف القدوم واجب في مكة
وغيرها من اماكن الحج
والطواف بالبيت النبوي
واجب في مكة
والطواف بالبيت النبوي
واجب في مكة
والطواف بالبيت النبوي
واجب في مكة

ولا يني

ولا شئ عليه لركبته وهو وقفنا واجاز به
ساعة ما بين زوال الشمس من يوم عرفات
وطلوع الفجر من يوم النحر ففقد ذلك الحج ولو
ولونا كما او معنى عليها ولم يعلا انها عرفات
فانه ذلك فقد فاتنا الحج فطوف ويسعى
ويحلل ويقضى من قابل ولاد من عليه ولو
امر بقضاء ان يحرم عنه عند انما يفعل صح
وكذا ان فعل بلا اخر خلا فاطها والمرأة في
جميع ذلك كالرجل الا انها تكف وجها
لا راسها ولو سدت على وجهها شيئا وجاز
جان ولا يجهر بالتلبية ولا ترمي ولا تمشي
بين الميادين ولا تحاق بل تقصر وتلبس الخيط
ولا تقرب الحجر اذا كان عند رجليه ولو خاضت
عند الاحرام اغتسلت وانت جميع المناسك
آلة الطواف وان حاصت بعد طواف الزيارة
سقط عنها طواف الصد ولا شئ عليها
لركبته كما سقط عن اقامه مكة ولو بعد النحر

قوله ولا شئ عليه لركبته
قوله واجاز به
قوله ساعة ما بين زوال الشمس
قوله طلوع الفجر من يوم النحر
قوله ففقد ذلك الحج ولو
قوله ولونا كما او معنى عليها
قوله ولم يعلا انها عرفات
قوله فانه ذلك فقد فاتنا الحج
قوله فطوف ويسعى
قوله ويحلل ويقضى من قابل
قوله ولاد من عليه ولو
قوله امر بقضاء ان يحرم عنه
قوله عند انما يفعل صح
قوله وكذا ان فعل بلا اخر
قوله خلا فاطها والمرأة في
قوله جميع ذلك كالرجل
قوله الا انها تكف وجها
قوله لا راسها ولو سدت على
قوله وجهها شيئا وجاز
قوله جان ولا يجهر بالتلبية
قوله ولا ترمي ولا تمشي
قوله بين الميادين ولا تحاق
قوله بل تقصر وتلبس الخيط
قوله ولا تقرب الحجر اذا كان
قوله عند رجليه ولو خاضت
قوله عند الاحرام اغتسلت
قوله وانت جميع المناسك
قوله آلة الطواف وان حاصت
قوله بعد طواف الزيارة
قوله سقط عنها طواف الصد
قوله ولا شئ عليها لركبته
قوله كما سقط عن اقامه مكة
قوله ولو بعد النحر

هذا الحديث يدل على ان طواف القدوم واجب في مكة
وغيرها من اماكن الحج
والطواف بالبيت النبوي
واجب في مكة
والطواف بالبيت النبوي
واجب في مكة
والطواف بالبيت النبوي
واجب في مكة